

وزارة المالية

قرار رقم ١٤١٧ لسنة ٢٠٠٣

بتحديد رأسمال الهيئة العامة لمياه الشرب
والصرف الصحى بمحافظة المنيا
فى ١٩٩٦/٦/٣٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر برقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تحديد رؤوس أموال
المؤسسات العامة والمعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٥ بإنشاء هيئات عامة اقتصادية
لمياه الشرب والصرف الصحى ببعض المحافظات ؛

وعلى القرار رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٩٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية
فى مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى قرار رئيس الجمهورية
رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ والمعدل بالقرار الجمهورى رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠ بتحديد رؤوس أموال
المؤسسات العامة ؛

وبناء على ما عرضه رئيس قطاع التمويل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يحدد رأسمال الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحى بمحافظة المنيا
فى ١٩٩٦/٦/٣٠ بمبلغ ١٨٠٧٠٣٨٧٦ جنيهاً (فقط مائة وثمانون مليوناً وسبعمائة
وثلاثة آلاف وثمانمائة وستة وسبعون جنيهاً) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٠٣/١٠/٢٠

وزير المالية

دكتور/ مدهت حسانين